

Distr.: General
4 September 2013
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



تقرير عن اجتماع الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني
بمنع الفساد المنعقد في فيينا من ٢٦ إلى ٢٨ آب/أغسطس ٢٠١٣

أولاً - مقدمة

١ - قرّر مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في قراره ٢/٣ أن ينشئ فريقاً عاملاً حكومياً دولياً مفتوحاً العضوية مؤقتاً، وفقاً للفقرة ٧ من المادة ٦٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، والفقرة ٢ من المادة ٢ من النظام الداخلي لمؤتمر الدول الأطراف، بغية تقديم المشورة إلى المؤتمر ومساعدته في تنفيذ الولاية المسندة إليه فيما يتعلق بمنع الفساد.

٢ - وقرّر المؤتمر أن يضطلع الفريق العامل بالمهام التالية:

- (أ) مساعدة المؤتمر في تنمية وتجميع المعارف في مجال منع الفساد؛
- (ب) تيسير تبادل المعلومات والخبرات بين الدول فيما يتعلق بالتدابير والممارسات الوقائية؛
- (ج) تيسير جمع أفضل الممارسات في مجال منع الفساد وتعميمها والترويج لها؛
- (د) مساعدة المؤتمر على تشجيع التعاون بين جميع أصحاب المصلحة وقطاعات المجتمع بغية منع الفساد.

٣ - وقرّر المؤتمر في قراره ٣/٤ أن يواصل الفريق العامل عمله في إسداء المشورة للمؤتمر ومساعدته في تنفيذ ولايته المتعلقة بمنع الفساد. وقرّر المؤتمر أيضاً، في القرار ذاته، أن يعقد الفريق العامل اجتماعين على الأقل قبل دورة المؤتمر الخامسة. وقرّر كذلك أن تُتبع في اجتماعات الفريق العامل المقبلة خطة عمل متعددة السنوات للفترة الممتدة حتى عام ٢٠١٥، عندما تبدأ الدورة الثانية من آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.



٤ - وأوصى الفريق العامل في اجتماعه الثاني بأن توجّه الدعوة إلى الدول الأطراف، قبل كل اجتماع من اجتماعاته المقبلة، لكي تعرض تجاربها بشأن تنفيذ المواضيع قيد النظر، ويُفضّل أن تستعمل في ذلك قائمة التقييم الذاتي المرجعية، بما في ذلك، إن أمكن، ما يتعلق بما حقّقته من نجاحات وما صادفته من تحديات وما احتاجت إليه من مساعدة تقنية وما استفادته من دروس في مجال التنفيذ. وطلب الفريق العامل من الأمانة إعداد ورقات معلومات أساسية تجمّع فيها المعلومات المقدّمة وقرّر عقد حلقات نقاش خلال اجتماعاته يشارك فيها خبراء من البلدان التي قدّمت ردوداً كتابية بشأن المواضيع المعنيّة ذات الأولوية.

٥ - واعتمد الفريق العامل في اجتماعه الثالث، المنعقد من ٢٧ إلى ٢٩ آب/أغسطس ٢٠١٢، الموضوعين التاليين لمناقشتهما في اجتماعه التالي:

(أ) نزاهة الجهاز القضائي وإدارة القضاء وأجهزة النيابة العامة (المادة ١١)؛

(ب) توعية الجمهور، وخصوصاً إشراك الأطفال والشباب ودور وسائل الإعلام والإنترنت في هذا الصدد (المادة ١٣).

٦ - واعتمد الفريق العامل في اجتماعه الثالث أيضاً، على أساس استرشادي، المواضيع المقرّرة معالجتها في عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥، على أن يُنظر فيها من جديد في دوراته ودورات المؤتمر اللاحقة.

ثانياً - الاستنتاجات والتوصيات

٧ - أوصى الفريق العامل أن ينظر مؤتمر الدول الأطراف في دورته الخامسة في اتخاذ قرار بأن يواصل الفريق العامل عمله ويعقد اجتماعين قبل انعقاد دورة المؤتمر السادسة.

٨ - واعتمد الفريق العامل المواضيع المقترحة في خطة العمل لعامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥، على أن يُنظر فيها من جديد في الاجتماعات اللاحقة للفريق ودورات المؤتمر، كما هو موضح أدناه:

٢٠١٤

ولايات هيئة أو هيئات مكافحة الفساد المتعلقة بالمنع (المادة ٦)

التدابير التشريعية والإدارية للقطاع العام، بما في ذلك تدابير لتعزيز الشفافية في تمويل الترشيحات لانتخابات المناصب العمومية، وحيثما انطبق الحال، تمويل الأحزاب السياسية (المادتان ٥ و ٧)

٢٠١٥

تدابير منع غسل الأموال (المادة ١٤)

النزاهة في عمليات الاشتراء العمومي والشفافية والمساءلة في إدارة الأموال العمومية
(المادتان ٩ و ١٠)

٩- ورَّحَّب الفريق العامل بمشروع الدليل التنفيذي والإطار التقييمي بشأن المادة ١١ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وهو أداة تقنية أعدتْها الأمانة وعرضتها في الاجتماع. وقرَّر أعضاء الفريق العامل تقديم تعليقات إلى الأمانة بشأن مشروع الوثيقة لدمجها في الدليل قبل وضعه في صيغته النهائية وعرضه على المؤتمر.

١٠- وأوصى الفريق العامل كذلك بأن ينظر المؤتمر في الدليل في إطار المداولات التي سيحريها في دورته الخامسة.

١١- وأكد الفريق العامل مجدداً على أنه ينبغي للدول الأطراف أن تواصل تدعيم تدابير إذكاء الوعي والتثقيف في جميع قطاعات المجتمع، كما ينبغي إيلاء اهتمام خاص للعمل مع الشباب والأطفال كجزء من استراتيجية منع الفساد.

١٢- وأوصى الفريق العامل، مشيراً إلى أهمية تبادل الممارسات الجيدة المتعلقة بالتعليم في مجال مكافحة الفساد، بأن تواصل الأمانة عملها لدعم الدول الأطراف في تقديم التعليم في مجال مكافحة الفساد في جميع مراحل العملية التعليمية. وطلب الفريق العامل من الأمانة أيضاً أن تدعم جمع ونشر المعلومات عن مبادرات التعليم القائمة التي تضطلع بها مؤسسات التعليم العالي من خلال المبادرة الأكاديمية لمكافحة الفساد ومن خلال استحداث أدوات تعليمية شاملة لتستخدمها الدول الأطراف.

١٣- ورَّحَّب الفريق العامل بمبادرة الأمانة بشأن إعداد موقع شبكي جديد مخصَّص للعرض المواضيعي لجميع المعلومات المقدَّمة من الدول الأطراف قبل انعقاد كل اجتماع للفريق العامل. وطلب إلى الأمانة مواصلة جمع ونشر المعلومات المتعلقة بالممارسات الجيدة في مجال منع الفساد.

١٤- وطلب الفريق العامل إلى الأمانة أن تقدِّم تقريراً إلى الفريق في اجتماعه المقبل عن الأنشطة المضطلع بها وفقاً للتوصيات المذكورة أعلاه.

ثالثاً - تنظيم الاجتماع

ألف - افتتاح الاجتماع

١٥ - عقد الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بمنع الفساد اجتماعه الرابع في فيينا من ٢٦ إلى ٢٨ آب/أغسطس ٢٠١٣. وترأس اجتماعات الفريق العامل عبد العظیم الكروج (المغرب) رئيس مؤتمر الدول الأطراف، وسيمونا-مايا تيودرويو (رومانيا)، وغابرييل ليفيو إسباس (رومانيا).

١٦ - واستذكر الرئيس في افتتاح الاجتماع القرار ٣/٤ المعنون "إعلان مراكش بشأن منع الفساد"، الذي شدّد فيه المؤتمر على أهمية تنفيذ المواد من ٥ إلى ١٤ من الاتفاقية، وحث الدول الأطراف على مواصلة تبادل المعلومات بشأن المبادرات والممارسات الجيدة في مجال منع الفساد. وكان المؤتمر قد طلب إلى الأمانة أن تواصل العمل كمرصد دولي مسؤول عن جمع المعلومات المتوفرة حالياً عن الممارسات الجيدة في مجال منع الفساد، وتنظيم المعلومات الواردة من الدول الأطراف على نحو منهجي وتعميمها، وتحديد الممارسات الجيدة وإمكانية استنساخها على ذلك الأساس.

١٧ - ونوّهت الأمانة بالدور الأساسي لتدابير منع الفساد في إطار الجهود المبذولة على الصعيد العالمي لمكافحة الفساد، مؤكّدة على أنّ الفصل الثاني من الاتفاقية يوفر إطاراً شاملاً للعمل في هذا المجال. وتتمثّل مهمّة الفريق العامل في مساعدة الدول على تنفيذ هذا الفصل. ولوحظ أنّ الفريق العامل قد عالج حتى الآن المواضيع التالية: الاشتراء العمومي؛ ومواطن الضعف التي يمكن أن يتطرق إليها الفساد في القطاعين العام والخاص؛ والتغطية الإعلامية؛ وتعزيز النزاهة عن طريق الشباب؛ وسياسات وممارسات التوعية؛ ومدونات قواعد السلوك للقطاع العام وإبلاغ الناس؛ وتضارب المصالح وتقديم إقرارات الذمة المالية؛ وإقامة الشراكات بين القطاعين العام والخاص.

١٨ - وعرضت الأمانة أيضاً وثائق الدورة. وقد استند التقريران بشأن نزاهة الجهاز القضائي وإدارة القضاء وأجهزة النيابة العامة (المادة ١١ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد) (CAC/COSP/WG.4/2013/2) وبشأن توعية الجمهور، ولا سيما إشراك الأطفال والشباب ودور وسائط الإعلام والإنترنت (المادة ١٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد) (CAC/COSP/WG.4/2013/3) على الردود التي قدّمتها الدول الأعضاء بناء على طلب الأمانة للحصول على معلومات. ويُجسّد هذان التقريران المعلومات التي وردت حتى ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣ من ٢٢ دولة عضواً؛ وقد نُشرت ستة ردود وردت بعد ذلك التاريخ على الموقع الشبكي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب)، إضافة

إلى الردود التي وردت قبل ذلك التاريخ. وأشار التقرير عن حالة تنفيذ القرار ٣/٤ المعنون "إعلان مراكش بشأن منع الفساد" (CAC/COSP/2013/17-CAC/COSP/WG.4/2013/4) إلى الإجراءات التي أُتخذت لتنفيذ إعلان مراكش ولمساعدة الفريق العامل على استبانة الطريق إلى بذل جهود فعّالة لمنع الفساد.

باء- إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

١٩- أقرّ الفريق العامل في ٢٦ آب/أغسطس جدول الأعمال التالي:

١- المسائل التنظيمية:

(أ) افتتاح الاجتماع؛

(ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.

٢- تنفيذ قرار المؤتمر ٣/٤ المعنون "إعلان مراكش بشأن منع الفساد"، والتوصيات الصادرة عن الفريق العامل في اجتماعه المنعقد في آب/أغسطس ٢٠١٢:

(أ) الممارسات الجيّدة والمبادرات المتّخذة في مجال منع الفساد:

١٠٠٠ مناقشة مواضيعية بشأن نزاهة الجهاز القضائي وإدارة القضاء وجهاز النيابة العامة (المادة ١١ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد)؛

٢٠٠٠ مناقشة مواضيعية بشأن توعية الجمهور، ولا سيما إشراك الأطفال والشباب في أنشطة مكافحة الفساد ودور وسائل الإعلام والإنترنت في هذا الصدد (المادة ١٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد)؛

(ب) توصيات أخرى.

٣- الأولويات المقبلة والنظر في المواضيع المحددة في خطة العمل المتعددة السنوات لعامي ٢٠١٤ و٢٠١٥.

٤- اعتماد التقرير

جيم - الحضور

٢٠ - كانت الدول التالية الأطراف في الاتفاقية ممثلة في اجتماع الفريق العامل: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أنغولا، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية-الإسلامية)، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بنما، بوتسوانا، بوركينافاسو، بولندا، بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، توغو، تونس، الجبل الأسود، الجزائر، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، جيبوتي، رومانيا، زمبابوي، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، سويسرا، شيلي، صربيا، الصين، العراق، غابون، غانا، غواتيمالا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كينيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبيا، ليتوانيا، ليسوتو، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، منغوليا، موريشيوس، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيجيريا، نيكاراغوا، الهند، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليمن، اليونان.

٢١ - ومثل في الاجتماع الاتحاد الأوروبي، وهو منظمة تكامل اقتصادي إقليمية طرف في الاتفاقية.

٢٢ - ومثلت بمراقبين الدول الموقعة على الاتفاق التالية: ألمانيا والجمهورية التشيكية والجمهورية العربية السورية واليابان.

٢٣ - ومثلت أيضاً بمراقبين في الاجتماع الدول غير الموقعة التالية: عُمان وفلسطين وكيريباس.

٢٤ - ومثلت بمراقبين وحدات الأمانة والصناديق والبرامج والمعاهد التابعة لشبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية التالية: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومعهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة، والمكتب.

٢٥ - ومثلت بمراقبين المنظمات الحكومية الدولية التالية: المنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية-الأفريقية، والأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

٢٦ - ومثلت أيضاً منظمة فرسان مالطة العسكرية المستقلة، وهي كيان لديه مكتب مراقب دائم في مقر الأمم المتحدة.

رابعاً- تنفيذ قرار المؤتمر ٣/٤ المعنون "إعلان مراكش بشأن منع الفساد"،
والتوصيات الصادرة عن الفريق العامل في اجتماعه المنعقد
في آب/أغسطس ٢٠١٢

ألف- الممارسات الجيدة والمبادرات المتخذة في مجال منع الفساد

١- مناقشة مواضيعية بشأن نزاهة الجهاز القضائي وإدارة القضاء وجهاز النيابة العامة
(المادة ١١ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد)

٢٧- قدّم الرئيس المناقشة المواضيعية للبند الذي أعدت الأمانة بشأنه مذكرة معلومات أساسية (CAC/COSP/WG.4/2013/2). وقدّمت الأمانة المذكورة وأعربت عن شكرها للدول الأعضاء على المعلومات التي قدمتها قبل انعقاد الاجتماع.

٢٨- وأبلغت الأمانة الفريق العامل بأنها تعكف على وضع دليل تنفيذي وإطار تقييمي للمادة ١١ من الاتفاقية. وأتاحت مشروع هذه الوثيقة للفريق العامل لكي يعقّب عليها.

٢٩- وعرضت الأمانة المناقشة المواضيعية للبند، وأشارت إلى أن الاتفاقية تُلزم الدول الأطراف بتعزيز نزاهة الجهاز القضائي ومنع الفساد داخله دون المساس باستقلاليتته. ويجوز الأخذ بهذه التدابير أيضاً في أجهزة النيابة العامة عندما لا تكون جزءاً من الجهاز القضائي ولكنها تتمتع باستقلالية ماثلة.

٣٠- ولخصت الأمانة المساهمات المكتوبة التي تلقتها من الدول الأطراف قبل الاجتماع، والتي ركّزت على المجالات المواضيعية الرئيسية التالية: التوظيف والتقييم والتدريب المهني؛ وتدابير تعزيز الشفافية؛ وتضارب المصالح؛ وتدابير دعم استقلالية القضاة وأعضاء النيابة العامة.

٣١- وقدّمت مشاركة في حلقة النقاش من لبنان عرضاً إيضاحياً بشأن التجارب في مجال منع الفساد في الجهاز القضائي مع المحافظة على استقلاليتته. وأجملت دور مجلس القضاء الأعلى ووحدة التفتيش القضائي التابعة له، والخصائص الأساسية لنظام التعيين والاختيار الخاص بالعاملين في سلك القضاء. وقد أُتخذت مؤخراً تدابير لمعالجة التحديات التي تعترض النزاهة وذلك بتعزيز الاستقلال المالي للقضاء وتشديد المساءلة القضائية ورصد أداء القضاء والسلوكيات القضائية.

٣٢- وقدّم مشارك في حلقة النقاش من كوستاريكا عرضاً إيضاحياً يشرح الإطار القانوني والمؤسسي الذي يدعم نزاهة القضاء والنيابة العامة. ودلّل على ذلك بعدة حالات وممارسات

جيدة في مجال التحقيق والملاحقة القضائية بشأن أعمال فساد في الجهاز القضائي وسلط الضوء على عدد من الدروس العامة بشأن المخاطر التي تهدد النزاهة في الجهاز القضائي بناءً على هذه الأمثلة المحددة.

٣٣- ونوّه مشارك في حلقة النقاش من نيجيريا بالمساعدة التقنية المقدمة من المكتب بشأن مسألة نزاهة الجهاز القضائي. وعرض التدابير المتخذة لتقييم أداء القضاء ومعالجة مزاعم المخالفات القضائية وتطبيق التدابير التأديبية. وشدّد أيضاً على ضرورة أن يكون الجهاز القضائي نفسه هو المسؤول الأول عن تعيين القضاة ضماناً لاستقلاليتهم.

٣٤- وطلب الوفد الألماني تعديل الجملة الأولى من الفقرة ٥٥ في الوثيقة CAC/COSP/WG.4/2013/2 بالاستعاضة عن عبارة "وزير العدل الاتحادي" بعبارة "وزارة العدل المعنية".

٣٥- ووجّه عدّة متكلمين الشكر إلى الأمانة على إعداد مشروع الدليل التنفيذي والإطار التقييمي بشأن المادة ١١، مشيرين إلى أن هذه الوثيقة سوف تساعد الدول الأطراف على الإلمام بالتدابير المعتمدة في هذا المجال والتعرف على المعايير الدولية والممارسات الفضلى ذات الصلة. وأشار أحد المتكلمين إلى ضرورة أن يكون الدليل التنفيذي دليلاً إرشادياً وعدم اعتباره ملزماً للدول الأطراف، كما أنه لا ينبغي أن يقوض الدورة الثانية من آلية استعراض التنفيذ. وقدّم المشاركون أيضاً توصيات بشأن إمكانية تحسين أجزاء محدّدة من الوثيقة، بينما أشار آخرون إلى أنهم سوف يقدّمون تعليقات إلى الأمانة على مشروع الدليل قبل وضعه في صيغته النهائية وعرضه على مؤتمر الدول الأطراف في دورته المقبلة.

٣٦- وأبرز أحد المتكلمين أهمية توفير المساعدة التقنية بشأن مسألة نزاهة القضاء وأشار إلى الدور الذي يمكن أن ينهض به المكتب في هذا الصدد. وعلاوةً على ذلك، اقترح عدّة متكلمين أن يقدّم الفريق إلى المؤتمر سلسلة من التوصيات المحدّدة التي يمكن أن توفر إرشادات للدول الأطراف حول كيفية تنفيذ المادة ١١ من الاتفاقية.

٣٧- وأكد عدّة متكلمين على أهمية توسيع نطاق نُظم إقرارات الذمة المالية لكي تشمل العاملين في سلك القضاء. وأشار عدّة متكلمين إلى أن القضاة وأعضاء النيابة العامة ملزمون بالفعل بتقديم إقرارات الذمة المالية وأنّ هذا النظام أثبت فعاليته في منع الفساد. وأشار في هذا الشأن إلى أنه لا يجب أن يكون القضاة ملزمين بتقديم إقرارات الذمة المالية لدى تعيينهم فحسب، بل أن يكونوا ملزمين أيضاً بتقديمها بصفة منتظمة بعد ذلك. وأشارت بعض الدول إلى أن إقرارات الذمة المالية المقدّمة تتاح أيضاً للاطلاع العام على الإنترنت. وعلاوةً على

ذلك، أفاد عدد من المتكلمين بأن العاملين في سلك القضاء ممنوعون من امتلاك حسابات مصرفية أجنبية.

٣٨- وفيما يتعلق بالتعيين، أشار بعض المتكلمين إلى أن الأشخاص المحتمل تعيينهم في سلك القضاء يخضعون لعملية فرز صارمة من أجل الكشف عن أيّ وجه من أوجه التضارب المحتمل أو المتصور أو الفعلي في المصالح قبل تعيينهم. وأبرز الكثير من المتكلمين أهمية وجود هيئة مؤلفة من قضاة حاليين أو سابقين تكون مسؤولة عن البتّ في التعيينات القضائية. وأفاد أحد المتكلمين بأنّ نظاماً مماثلاً اعتمد من أجل تعيين أعضاء النيابة العامة. وأشار عدّة متكلمين أيضاً إلى حدودى التشاور مع نقابات المحامين الوطنية أو الاستعانة بها في عملية التعيين. وأكد أحد المشاركين أنّ لاتباع إجراءات صارمة وشفافة في اختيار الملتحقين بالمرحلة الأولى لدراسة القانون أثراً إيجابياً كبيراً في تحقيق النزاهة في النظام القضائي.

٣٩- وفيما يتعلق بالتقييم المهني للعاملين في سلك القضاء، أشار الكثير من المتكلمين إلى أنّ المجالس القضائية أو الهيئات المماثلة ينبغي أن تنهض بالمسؤولية الرئيسية في هذا الصدد. وأعرب عن رأي مفاده أنّ هذه المجالس القضائية ينبغي أن تكون مستقلة عن السلطة التنفيذية وأن تتمتع بالكفاءة التقنية. وأشار عدد من المتكلمين أيضاً إلى أهمية وجود مؤسسات تعليمية متخصصة من أجل تدريب العاملين في سلك القضاء، وذكروا أنّها كانت فعّالة في توفير التدريب المتخصّص في مجال مكافحة الفساد.

٤٠- وسعيّاً إلى تعزيز الشفافية في نظام العدالة، أشار أحد المتكلمين إلى إنشاء منتدى عمومي وطني من أجل تلقي المعلومات عن تصوّر الناس لعمل الجهاز القضائي. وأكد عدّة متكلمين أيضاً على أهمية استخدام التكنولوجيا في صورة منصات إلكترونية تعمل بالاتصال الحاسوبي المباشر بهدف إطلاع أفراد الجمهور العام على سير النظام القضائي وكيفية الوصول إليه. وبيّن عدد من المشاركين كيفية استخدام أدوات الاتصال الحاسوبي المباشر هذه من أجل تيسير الحصول على المعلومات عن القضايا.

٤١- وأشار عدّة متكلمين إلى الاستخدام الحديث للتكنولوجيا من أجل تيسير التوزيع العشوائي للقضايا على القضاة وأعضاء النيابة العامة، وهو ما أدّى إلى زيادة في الكفاءة والنزاهة في عملية توزيع القضايا.

٤٢- وأشار بعض المتكلمين إلى عدم توفر آليات يمكن لأفراد الجمهور العام أن يبلغوا من خلالها عن أعمال الفساد في الجهاز القضائي، أو عدم كفاية هذه الآليات. وأشار عدد من المشاركين إلى وجود خطط لإدخال إصلاحات من أجل معالجة هذه المشكلة.

٤٣ - وعرض العديد من المتكلمين حالات تعرّض فيها العاملون في سلك القضاء وأجهزة النيابة العامة إلى الملاحقة القضائية بسبب أعمال فساد. وأشار إلى أنّ هذه الملاحقات القضائية قد حدثت عقب إصلاحات أُدخلت على نظام العدالة الجنائية من أجل تعزيز كفاءته وشفافيته. وعلاوة على ذلك، أشار عدد من المتكلمين إلى أنّ العقوبات المفروضة على القضاة وأعضاء النيابة العامة الذين أدينوا بارتكاب جرائم فساد قد شُدّدت.

٢ - مناقشة مواضيعية بشأن توعية الجمهور، ولا سيما إشراك الأطفال والشباب في أنشطة مكافحة الفساد ودور وسائل الإعلام والإنترنت في هذا الصدد (المادة ١٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد)

٤٤ - قدّم الرئيس المناقشة المواضيعية للبند الذي أعدت الأمانة بشأنه مذكرة معلومات أساسية (CAC/COSP/WG.4/2013/3). وأعربت الأمانة عن تقديرها للمعلومات المقدّمة من الدول الأعضاء التي استندت إليها مذكرة المعلومات الأساسية.

٤٥ - ومن أجل تيسير المناقشة المواضيعية للمسألة، دُعي الفريق العامل إلى معالجتها على جزأين؛ الأول يتعلق بتوعية الجمهور ولا سيما إشراك الأطفال والشباب، والثاني يتعلق بتوعية الجمهور من خلال وسائل الإعلام والإنترنت.

٤٦ - وقدّمت الأمانة المناقشة المواضيعية بشأن توعية الجمهور، ولا سيما إشراك الأطفال والشباب، وأشارت إلى أنّ عدداً قليلاً من الدول فحسب أفاد بتنظيم دورات دراسية محدّدة بشأن مكافحة الفساد في مرحلتي التعليم الابتدائي والثانوي، إلّا أنّ عدداً أكبر من هذا بكثير يعالج محتوى مشكلة الفساد في دورات دراسية عن مواضيع من قبيل الأخلاقيات أو القانون أو التعليم المدني. وأشارت الردود الواردة أيضاً إلى جهود مبتكرة لإشراك الأطفال والشباب في أنشطة مكافحة الفساد خارج المقرر الدراسي.

٤٧ - وأكدت الأمانة أنّ معظم الدول قد اعتمدت نهجاً شاملاً للتعليم في مجال مكافحة الفساد وأنها تسعى إلى تهيئة بيئة تعليمية تُعلي من قدر النزاهة من خلال استخدام آليات الإبلاغ ومراقبة الامتحانات وتدريب المعلمين ومديري المدارس ووضع مدونات قواعد السلوك.

٤٨ - وعلى المستوى الجامعي، أفادت بعض الدول بأنّها تُقدّم درجات علمية متخصصة في مكافحة الفساد. وسلّطت الأمانة الضوء على أنّ عدداً متزايداً من الدورات الدراسية في مجالات القانون والأعمال التجارية والشؤون المالية وإدارة الأعمال والعلوم الاجتماعية تعالج مواضيع من قبيل الأخلاقيات والنزاهة.

٤٩ - وقدّمت مشاركة في حلقة النقاش من النمسا عرضاً إيضاحياً عن دورة دراسية عن مكافحة الفساد معدّة خصيصاً للطلبة الذين تتراوح أعمارهم بين الرابعة عشرة والثامنة عشرة، أعدّها المكتب الاتحادي لمكافحة الفساد بغية رفع الوعي في صفوف الجمهور العام، ولا سيما الشباب. وأفادت بأنه سيُنظر في عقد دورة تدريبية مماثلة للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين العاشرة والرابعة عشرة في المستقبل. وعلاوة على ذلك، سيتم إطلاق مبادرة لتدريب المعلمين في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣.

٥٠ - وقدّمت مشاركة في حلقة النقاش من الصين عرضاً إيضاحياً عن عدد من الجهود المبذولة بشأن التعليم في مجال مكافحة الفساد نظمتها وزارة التربية والتعليم. وتشمل هذه الجهود وضع مبادئ توجيهية ومواد خاصة ومشاريع رائدة وأنشطة تعليمية مبتكرة، من بينها عروض فنية ومناقشات ومباريات. وصحبت البرامج التعليمية تدابير لمنع الفساد في قطاع التعليم، مثل وضع مدونات لقواعد السلوك وتنظيم دورات تدريبية بشأن النزاهة للمعلمين والموظفين. وفي عام ٢٠١٢، نظّمت وزارة التربية والتعليم حملة على النطاق الوطني لجمع أكثر من ١٥٠ مثلاً لتدابير النزاهة، واختير من هذه الأمثلة ٦٠ مثلاً كممارسات فضلى.

٥١ - وأشار مشارك في حلقة النقاش من جمهورية فنزويلا البوليفارية إلى مبادرة تُعرف باسم "المراقب المالي العام يذهب إلى المدرسة" تهدف إلى زيادة مشاركة المواطنين والأطفال في إدارة الشؤون المالية لمنع الفساد ومكافحته. وينتخب الأطفال في كل مدرسة مشاركة مراقباً مالياً عاماً يكون مسؤولاً عن تتبع بنود من الميزانية والإنفاق في المدرسة. وقد نمّى الأطفال مهارات بشأن رصد ومراجعة الحسابات وحسّنوا من إدارة المدارس واستخدامها الصحيح للمال العام. وجرى تدريب أكثر من ١٢ ٠٠٠ طالب من خلال هذا البرنامج.

٥٢ - ونوّه المتكلمون مع التقدير بالوثائق التي أعدتها الأمانة والعروض الإيضاحية التي قدّمتها. وأشاروا إلى تجارب في مجال توعية الجمهور وتنفيذ المادة ١٣ من الاتفاقية، وأكدوا على أهمية تثقيف الجمهور وتوعيته لمنع الفساد.

٥٣ - وأفاد بعض المتكلمين بأنّ هناك مقرّرات تعليمية بشأن مكافحة الفساد تُدرّس بالفعل في جميع مراحل نظام التعليم، بدءاً من التعليم الأولي والمدارس الابتدائية حتى المرحلة الجامعية. وتحدّث آخرون عن مبادرات تستهدف فئات عمرية معيّنة أو مراحل محدّدة في النظام التعليمي. وسلّط الضوء على أهمية إعداد دروس مصمّمة خصيصاً من أجل الأطفال في أشكال تناسبهم، بما في ذلك الرسوم الهزلية والألعاب وتدابير أخرى مبتكرة.

٥٤ - وأفاد بعض المتكلمين بأنه يجري التصدي في المراحل العليا من التعليم الثانوي لجوانب من مكافحة الفساد أكثر إيغالاً في الطابع التقني، ومن بينها قوانين الجرائم الاقتصادية والمالية أو المسائل المتعلقة بالضرائب.

٥٥ - وأفيد بأنه يجري استحداث عدد متزايد من الدورات الدراسية والدرجات العلمية المتخصصة في المرحلة الجامعية، كما أُدرجت في الوقت نفسه دروس بشأن النزاهة في المحاضرات المقدمة في كثير من المواضيع الأخرى. وأشار عدّة متكلمين إلى استحداث مناهج دراسية للتوعية بمكافحة الفساد في منشآت التدريب المهني الخاصة بالمعلمين والموظفين الصحيين والجيش والشرطة ومفتشي الجمارك والقضاء.

٥٦ - وأوصى أحد المتكلمين بمواصلة التوسّع في تبادل الخبرات في مجال التعليم الخاص بمكافحة الفساد في جميع المراحل التعليمية، وأشار في هذا الصدد إلى أن الدول يمكن أن تستفيد من إنشاء برنامج موحد يتيح إمكانية التحوار على مستوى العالم.

٥٧ - وأكد عدد من المتكلمين على أهمية توعية الجمهور بمكافحة الفساد، حيث أشاروا إلى أن التجريم والعقاب ليسا كافيين وحدهما. وجرى التأكيد على أن برامج توعية الجمهور ينبغي أن تتناول القيم الاجتماعية والأخلاقية والدينية وأن تسعى إلى جعل الفساد سلوكاً مرفوضاً من المجتمع.

٥٨ - وذكر العديد من المتكلمين المؤسسات المسؤولة عن توعية الجمهور بمكافحة الفساد. وأكد بعض المتكلمين على أن الأجهزة المتخصصة في مكافحة الفساد مسؤولة عن منع الفساد بسبل من بينها التواصل مع الجمهور وتوعيته، على حين أشار آخرون إلى دور وزارة التعليم الرائد في برامج التعليم المتعلقة بالنزاهة. وأكد معظم المتكلمين على أن اتباع نهج تعاوني يشمل جميع أصحاب المصلحة الرئيسيين بالغ الأهمية في تصميم وتنفيذ برامج تدريب فعالة وناجحة.

٥٩ - وأفاد عدّة متكلمين بأن استخدام التشخيص والاستقصاءات المبنية على التجربة وتقييم المخاطر قبل تصميم المبادرات وتنفيذها يتيح وضع مواد تعليمية تتصدى على نحو محدّد لشواغل الجماعات المستهدفة وتصوّراتها.

٦٠ - وفي الجزء الثاني من المناقشة المتعلقة بتوعية الجمهور من خلال وسائط الإعلام والإنترنت، قدّمت الأمانة استعراضاً عاماً موضوعياً للمعلومات التي قدّمتها الدول الأعضاء. وأشارت إلى أن الدول أفادت باستخدامها المتزايد للإنترنت ووسائط الإعلام الاجتماعية

بغرض توعية الجمهور. وأقرت الدول الأعضاء أيضاً بالدور الهام لوسائل الإعلام والبيانات الحكومية المفتوحة في تعزيز مشاركة المجتمع في منع الفساد.

٦١- وتناول مشارك في حلقة النقاش من موريشيوس بالتفصيل استراتيجية توعية الجمهور المتبعة من الهيئة المستقلة لمكافحة الفساد التي تستخدم مجموعة متنوعة من وسائل الإعلام التقليدية والرقمية. وأشار إلى أن أحد العناصر المهمة في حملات التواصل يتمثل في تقييم الأثر وجمع التعليقات. ومشاركة وسائل الإعلام أمر أساسي لضمان أن يكون للحملة أثر مهم في توعية الجمهور بشأن الفساد.

٦٢- وقدّم مشارك في حلقة النقاش من الاتحاد الروسي معلومات بشأن تدابير زيادة شفافية الإدارة العامة. وأقرّ بدور الإعلام في نشر المعلومات المتعلقة بمخاطر الفساد والتوعية وإجراء التحقيقات. وأشار إلى أهمية التنظيم الذاتي لوسائل الإعلام وضمانات استقلال الإعلام. وتستخدم التغطية الإعلامية للفساد أشكالاً مختلفة، مثل نشر تقارير عن القضايا، وتنظيم حلقات للمناقشة، وبرامج حوارية، وتقديم عروض درامية بغرض ضمان اتّساع نطاق وصولها إلى الجمهور العام.

٦٣- وتحدّث مشارك في حلقة النقاش من شيلي عن مشروع لتقييم الجهود المبذولة لمكافحة الفساد وتعزيزها. وقد سعى مكتب المراقب المالي العام إلى إشراك مجموعة أكبر من أصحاب المصلحة وأكد على أهمية تصميم المواد بطريقة جذّابة ومفهومة وسهلة الاستخدام. وتأسّست شبكة تضمّ ٢٥ مؤسسة، تشمل القطاع العام، ومنظمات غير حكومية، ومؤسسات أكاديمية، والقطاع الخاص، من أجل دعم مبادرات التوعية المتواصلة.

٦٤- وقدّمت مشاركة في حلقة النقاش من الولايات المتحدة الأمريكية عرضاً إيضاحياً عن استخدام المواقع الشبكية المبتكرة لتعزيز الشفافية والمساءلة. وسلّط الضوء على الجهود التي بُذلت مؤخراً في استخدام التكنولوجيا لإتاحة المعلومات للجمهور في أشكال سهلة الاستخدام. وذكرت أنه بفضل تقدّم التكنولوجيا، توفّرت للمستخدمين طرائق جديدة للتعامل مع البيانات وتحليلها، مما أدّى إلى المزيد من الشفافية والمساءلة، وإلى ردع الفساد في نهاية المطاف.

٦٥- وسلّط عدّة متكلمين الضوء على الزيادة في استخدام الهيئات الحكومية للمواقع الشبكية من أجل توعية الجمهور والتفاعل معه وتلقّي البلاغات بشأن الفساد. وتتضمّن المعلومات المتاحة على الإنترنت نصوصاً قانونية، ومعلومات بشأن الإجراءات الإدارية، وتدابير وآليات وقائية لتيسير الإبلاغ عن الفساد عن طريق الإنترنت.

٦٦- وأشار عدّة متكلمين إلى استخدام أشكال الاتصال التقليدية مع أدوات وسائط التواصل الاجتماعي في حملات التوعية العامة. وفي هذا الصدد، أشار متكلمون إلى استخدام الأفلام الفيديوية على موقع "اليوتيوب"، والبثّ الجماعي للرسائل القصيرة، والأفلام الوثائقية، والبرامج الإذاعية والتلفزيونية، والعروض الفنية المتنقلة، والمعارض والأسواق المخصّصة. وأكد عدد من المتكلمين على أنّ نجاح هذه الحملات يُقاس بالزيادة في عدد المستخدمين من خلال الإنترنت وعدد حالات الإبلاغ عن وقائع فساد.

٦٧- وأكد بعض المتكلمين على دور وسائط الإعلام في إيجاد مواطنين مستنيرين. وفي هذا السياق، سلّط الضوء على أهمية ضمان وجود بيئة تشريعية مؤاتية وقدرة كافية على الوصول إلى المعلومات. وأشار عدد من المتكلمين إلى فعاليات تدريبية مقدّمة إلى صحفيين وأكدوا على الحاجة إلى تشجيع الإبلاغ عن الفساد بوازع أخلاقي.

٦٨- وقدّمت ممثلة الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد تحديتاً بشأن مبادرات الأكاديمية، ومنها درجة الماجستير في دراسات مكافحة الفساد، وهي تغطي مجموعة عريضة متنوّعة من المواضيع المتعلقة بالفساد، من بينها مناهج البحث الكمية والكيفية. وأطلعت الفريق العامل أيضاً على برنامج التدريب على مكافحة الفساد في مجال الاشتراء، وهو برنامج مدّته شهر تقدّمه الأكاديمية بالتعاون مع المكتب من أجل تدريب المهنيين من مختلف أرجاء العالم على الاستراتيجيات السليمة لمكافحة الفساد.

٦٩- وأكد ممثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على أنّ المجتمع الدولي يولي أهمية متزايدة لتمكين الشباب وقدّم تقريراً عن مبادرات البرنامج في هذا المجال. وعلى النقيض من المبادرات التي تبغي التوعية فحسب، يهدف البرنامج إلى إشراك المجتمع المدني والشباب في العمل، وبخاصة في أنشطة الدعوة المستندة إلى الأدلة في مختلف القطاعات.

باء- تقرير عن حالة تنفيذ قرار المؤتمر ٣/٤ وتوصيات أخرى

٧٠- قدّم الرئيس الجلسة الخاصة بالتوصيات الأخرى الرامية إلى مواصلة تنفيذ قرار المؤتمر ٣/٤، التي كانت الأمانة قد أعدت بشأنها تقريراً (CAC/COSP/2013/17) وقدمت الأمانة عرضاً إيضاحياً لبيان المستجدات بشأن تنفيذ القرار ٣/٤، بما يشمل الأنشطة والمواد الإرشادية والمنشورات التي أعدها المكتب. وتعمل الأمانة أيضاً في الوقت الراهن على ترشيد وتبسيط قائمة التقييم الذاتي المرجعية الخاصة بالفصل الثاني من الاتفاقية تحضيراً للدورة الثانية لآلية استعراض التنفيذ.

٧١- وأفادت الأمانة بقرب نشر عدّة تقارير ومواد إرشادية سوف تُطرح في الدورة الخامسة لمؤتمر الدول الأطراف. وأفادت بإعداد دليل للممارسات الجيدة في مجال تنفيذ ضمانات مكافحة الفساد فيما يتعلق بتنظيم المناسبات العامة الرئيسية، وقد ساهم فيه خبراء رفيعو المستوى من الدول الأطراف والمنظمات الدولية والقطاع الخاص والمجتمع المدني. ويجري العمل على إعداد أداة تقنية، تتضمن الممارسات الجيدة والتجارب الراهنة وأمثلة على حالات ذات صلة لدعم التدابير الرامية إلى تيسير التزام الصحفيين بنشر التقارير عن الفساد على نحو أخلاقي ومهني. وأخيراً، يجري إعداد تقرير نهائي من أجل تعزيز مبادرة النزاهة المؤسسية للمساعدة على توطيد قواعد ولوائح الأمم المتحدة الداخلية في مجال منع الفساد.

٧٢- وفيما يتعلق بمنع الفساد في القطاع الخاص، أفادت الأمانة بأن المكتب أعدّ الصيغة النهائية لدليل عملي من أجل دوائر الأعمال عنوانه "برنامج أخلاقيات مكافحة الفساد والامتنال لفائدة دوائر الأعمال". وعلاوة على ذلك، اشترك المكتب مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) في نشر تقرير عنوانه "منع الفساد من أجل تعزيز تنمية المنشآت الصغيرة والمتوسطة، المجلد الثاني". وأشارت الأمانة إلى أن المكتب أعدّ، بدعم من مبادرة سيمنز للنزاهة، تقارير ومواد إرشادية بشأن حوافز منع الفساد في القطاع الخاص وتنفيذ تدابير للوقاية من الفساد في مجال المشتريات العمومية، وأنه يعكف الآن على إعداد موقع شبكي سوف يعمل كمركز لتبادل المعلومات والمواد المرجعية المتعلقة بالاتفاقية التي تناسب دوائر الأعمال. وأفادت الأمانة بأنها ما زالت تتعاون مع مبادرة الاتفاق العالمي للأمم المتحدة في تطبيق أداة تفاعلية للتعلّم الإلكتروني من أجل القطاع الخاص، وقد بلغ عدد مستخدميها حتى الآن ٥٣ ٠٠٠ مستخدم. وعلاوة على ذلك، استُهلّ برنامج اعتماد خاص بالأداة في عام ٢٠١٣، وسوف تتاح الأداة قريباً بتسع لغات.

٧٣- وقدمت الأمانة أيضاً معلومات عن عدّة مشاريع للتعاون التقني يجري تنفيذها من أجل دعم الدول الأطراف في العمل على منع الفساد. ومن خلال شبكة المستشارين الإقليميين في مجال مكافحة الفساد التابعة للمكتب، وبلاستعانة بخبرات فنية إضافية من المقر، وفر المكتب الدعم من أجل تعزيز أجهزة مكافحة الفساد ومساعدة الدول الأطراف على تطوير الاستراتيجيات الوطنية لمكافحة الفساد أو تنقيحها وتوفير المساعدة التقنية والخبرات الفنية للدول الأطراف اللازمة لتنفيذ الاتفاقية من خلال أنشطة محدّدة الهدف في مجال التشريع وبناء القدرات. وعلاوة على ذلك، أفادت الأمانة بأن المكتب يتعاون مع كلية موظفي منظومة الأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشأن وضع مواد لدمج مكافحة الفساد في عمليات الأمم المتحدة البرنامجية الأوسع نطاقاً، بما يشمل إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية.

خامساً - الأولويات المقبلة والنظر في المواضيع المحدّدة في خطة العمل المتعدّدة السنوات لعامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥

٧٤- قدّم الرئيس عرضاً أولياً لخطة عمل الفريق العامل المتعددة السنوات لمواصلة النظر فيها، مشيراً إلى أنّ المؤتمر قرّر، في قراره ٣/٤، اعتماد خطة من هذا القبيل من أجل توفير إطار للمناقشات المواضيعية لاجتماعات الفريق العامل ومساعدة الدول الأطراف في إعدادها لاستعراض تنفيذ الفصل الثاني من الاتفاقية. واعتمد الفريق العامل، في اجتماعه الثالث فيما بين الدورات المنعقد في فيينا من ٢٧ إلى ٢٩ آب/أغسطس ٢٠١٢، على أساس استرشادي هذه المواضيع لعامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥، على أن يُنظر فيها من جديد في الدورات اللاحقة للفريق ومؤتمر الدول الأطراف.

٧٥- واقترح ممثل للأمانة على الدول الأعضاء أن تتباحث حول الطريقة المثلى التي يمكن بها استخدام المناقشة المواضيعية لاجتماعات الفريق العامل، والمعلومات المقدّمة من الدول الأطراف إلى الأمانة العامة قبل انعقاد تلك الاجتماعات، من أجل مساعدة الدول الأطراف في تحضيرها لاستعراض تنفيذ الفصل الثاني من الاتفاقية.

٧٦- وقدّم عرض إيضاحي لموقع شبكي جديد أعدته الأمانة يرثب جميع المعلومات المنبثقة عن عمل الفريق العامل حسب المواضيع. وأشارت الأمانة إلى أن تنمية هذا المورد يُشكّل جزءاً من جهودها الرامية إلى الوفاء بالولاية التي أسندتها إليها الفريق العامل لتكون مرصداً دولياً للممارسات الجيدة في مجال منع الفساد. ورحب المشاركون بالجهود التي تبذلها الأمانة في هذا الصدد، منوهين بأنها تؤدي إلى زيادة إمكانية الوصول إلى المعلومات وأنها ستوفّر مورداً مفيداً لمن يسعون للحصول على معلومات بشأن الممارسات الجيدة.

٧٧- وشجّع أحد المتكلمين الدول الأطراف على تقديم تحديثات منتظمة إلى الأمانة بشأن تنفيذ الفصل الثاني من الاتفاقية، ويمكن بعد ذلك للأمانة إدراجها في الموقع الشبكي المواضيعي. ورحبت الأمانة بهذا الاقتراح وأشارت إلى أنه سيتم إدراج أيّة معلومات إضافية. وطُلب أن تنظر الأمانة في تكرار هذا التنسيق المواضيعي مع أفرقة عاملة أخرى.

٧٨- وأعرب عدّة متكلمين عن موافقتهم على المواضيع المقترحة في خطة عمل الفريق العامل للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥. وأشار كذلك إلى أنه ينبغي للفريق العامل، على سبيل التحضير للدورة الثانية لآلية استعراض التنفيذ، أن يدرس عن كثب كيفية تقييم المادة ٦ المتعلقة بهيئات مكافحة الفساد، آخذاً في الاعتبار أهمية التنسيق بين مختلف هيئات مكافحة الفساد. وأشارت الأمانة إلى أنّ الفريق العامل سيتناول هذه المسألة في عام ٢٠١٤ في إطار

خطة العمل الحالية. وأشارت كذلك في هذا الصدد إلى العمل الذي تمّ مع الرابطة الدولية لسلطات مكافحة الفساد، التي ستعقد مؤتمرها السنوي من ٢٢ إلى ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ في بنما قبل انعقاد الدورة الخامسة لمؤتمر الدول الأطراف.

٧٩- وذكرت الأمانة كذلك أنه، بالمشاركة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للجنة الإندونيسية للقضاء على الفساد، نظّم المكتب اجتماعاً عالمياً رفيع المستوى في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، اعتمد خلاله إعلان جاكرتا بشأن المبادئ الأساسية لهيئات مكافحة الفساد، الذي يهدف إلى كفالة سلطة هذه الهيئات وصون استقلالها. وأشارت الأمانة إلى أن المؤتمر ربما يرغب في النظر في إعلان جاكرتا في دورته الخامسة.

٨٠- وأعرب أحد المتحدثين عن تقديره للتقدّم الذي أحرزه الفريق العامل المعني بمنع الفساد منذ اعتماد إعلان مراكش. وقد قدّم تقرير الأمانة دلائل على الأعمال التي قامت بها بالتعاون مع جهات فاعلة مختلفة، مثل المنظمات الدولية والقطاع الخاص والمجتمع المدني.

٨١- وطلب أحد المتكلمين توضيحاً بشأن الفقرة ١٤ من التقرير المعنية بتنفيذ إعلان مراكش (CAC/COSP/2013/17-CAC/COSP/WG.4/2013/4)، والتي أشارت إلى أن الأمانة قرّرت تعليق مشاركتها في برنامج جائزة الأمم المتحدة للخدمة العامة للسنتين المقبلتين. وأوضحت الأمانة أن الأعمال المتعلقة بالجائزة ازدادت زيادة هائلة بسبب عدد المتقدمين وأن ذلك أدّى أيضاً إلى زيادة كبيرة في حجم العمل اللازم للمشاركة في عملية الاستعراض. وأتخذ قرار تعليق المشاركة في برنامج إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بسبب القيود المالية، على الرغم من اعتراف الأمانة بقيمته.

٨٢- وأعرب أحد المتكلمين عن تقديره لجهود الأمانة في صون وتحديث المكتبة القانونية المتاحة على بوابة "الأدوات والموارد اللازمة من أجل رصد معرفي في مجال مكافحة الفساد"، وأوصى بأن توفرّ الدول الأطراف للأمانة المزيد من المعلومات لإدراجها على الموقع الشبكي. وأبلغت الأمانة الفريق العامل بترحيبها الشديد بمواصلة تلقي المعلومات من الدول الأعضاء بهذا الخصوص.

سادساً- اعتماد التقرير

٨٣- اعتمد الفريق العامل في ٢٨ آب/أغسطس ٢٠١٣ التقرير عن اجتماعه الرابع.